

قانون رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٢١
فى شأن الإذن لوزير المالية
بضمان الشركة القابضة لمصر للطيران

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :
(المادة الأولى)

بوذن لوزير المالية نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، بضمان الشركة القابضة لمصر للطيران فى التمويل طويل الأجل الذى ستحصل عليه الشركة من البنك الأهلى المصرى وبنك مصر بمبلغ ٥.٠٠٠.٠٠٠.٠٠٠ جنيه (خمسة مليارات جنيه) وذلك وفقاً للشروط والأوضاع التى يحددها وزير المالية بقرار منه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .
يُبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، ويُنفذ كقانون من قوانينها .
صدر برئاسة الجمهورية فى ٢١ جمادى الأولى سنة ١٤٤٣هـ
(الموافق ٢٥ ديسمبر سنة ٢٠٢١ م) .

عبد الفتاح السيسى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢١

١٠٤٩ - ٢٠٢١/١٢/٢٦ - ٢٠٢١/٢٥٥٧٨